



ملف اجراء رقم _____

نشرة شرح للكفيل

يشكل كتاب الكفالة موافقة:

1. أن يصدر ضدك أمر منع مغادرة البلاد لكامل مدة غياب المدين عن البلاد، وأن الأمر المذكور أعلاه لن يتم إلغاؤه إلا بعد عودة المدين إلى البلاد في الموعد الذي يحدده مسجل دائرة الاجراء وبعد أن يصدر ضده بعد عودته أمر منع مغادرة البلاد وتسجيل منع مغادرته من البلاد بشكل قانوني في شرطة الحدود.
2. الكفالة سارية المفعول حتى عودة المدين إلى البلاد في الموعد الذي يحدده مسجل دائرة الاجراء وحتى إصدار أمر منع مغادرة البلاد ضد المدين والذي سيتم تسجيله لدى شرطة الحدود.
3. في حال لم يعد المدين في الموعد المحدد في قرار المسجل، حينها حتى لو عاد المدين في موعد لاحق بعد الموعد المحدد ضمن القرار، يمكن لصاحب الدين التصرف ضد الكفلاء، وإلغاء الكفالة سيكون مشروطاً بقرار مسجل ووفقاً للشروط التي سيحددها.
4. أن يصدر قرار ضد الكفلاء بممارسة هذا الضمان / الكفالة إذا لم يعد المدين إلى البلاد في الموعد المحدد ونحن نعلم أنه يمكن تنفيذه كما لو كان حكم صادر ضدنا.
5. دفع كامل الدين في ملف دائرة الاجراء لصاحب الدين، بما في ذلك جميع النفقات (فيما يلي: "الرسوم" المستحقة و/أو المستحقة في المستقبل لصاحب الدين (أصحاب الديون) من قبل المدين، سواء وفقاً لقرار محكمة (بما في ذلك قرارات وأوامر) المنفذة في هذا الملف وسواء بموجب حكم آخر (بما في ذلك السندات المودعة للتنفيذ في الملف والقرارات والأوامر) إذا تواجد في المستقبل، مباشرة بعد أول مطالبة لمدير دائرة الاجراء.

----- توقيع الكفيل -----	----- اسم الكفيل -----	----- التاريخ -----
----- توقيع الكفيل -----	----- اسم الكفيل -----	----- التاريخ -----
----- توقيع الكفيل -----	----- اسم الكفيل -----	----- التاريخ -----